جيل
شباب · تأثير · ريادة

سلسلة أوراق سياسات
جيل II محمد سبيلا

قوانين الإجهاض:
أما آن أوان التعديل؟

وفاء بلوى - سالم الخليفي
ابراهيم مقبول - محسن آيت با

أنجزت هذه الورقة في إطار برنامج جيل للشباب الريادي
www.jil.menassat.org

جميع الحقوق محفوظة ©2022

قوانين الإجهاض:

أما آن أوان التعديل؟

وفاء بلوى - سالم الخليفي - ابراهيم مقبول - محسن آيت با

الملخص التنفيذي:

تسعى هذه الورقة إلى تسليط الضوء على تداعيات تجريم القانون الجنائي المغربي لعمليات الإجهاض، من خلال أرقام ومعطيات صادرة عن جهات رسمية ومدنية، ومقابلات مع نساء خضعن للإجهاض السري الناتج غالبا عن حمل غير مرغوب فيه. ويهدف تحليلنا الى إبراز التداعيات والمخاطر الناتجة عن تجريم الإجهاض والتي تنظمها الفصول من 449 إلى 458 من القانون الجنائي المغربي. كما تسعى هذه المحاولة إلى الدفاع عن تكريس حرية الجسد كحق كوني من حقوق الإنسان، وذلك عن طريق المطالبة برفع التجريم عن الإجهاض في القانون الجنائي المغربي، والمطالبة بإلغاء هذه الفصول أو تعديلها لمواكبة التغيرات الاجتماعية.

مقدمة:

طرح موضوع تجريم الإجهاض كنقاش سياسي وحقوقي بالمغرب منذ مدة طويلة، وكان يتراوح بين مؤيد ومعارض لهذا التجريم، غير أن تواتر حوادث موت فتيات وقاصرات نتيجة الإجهاض السري جعل الظاهرة تبرز بقوة من جديد، وخاصة بعد سنة 2015 حين أمر العاهل المغربي محمد السادس وزير العدل والحريات مصطفى الرميد آنذاك، ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية أحمد التوفيق، ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بـ"دراسة موضوع الإجهاض" بتنسيق مع المجلس العلمي الأعلى، وانتهت الدراسة بتحديد ثلاث حالات يسمح فيها بالإجهاض وهي:

1- عندما يشكل الحمل خطرا على حياة الأم أو على صحتها،

2- الحمل الناتج عن زنا المحارم أو الاغتصاب،

3- التشوهات الخلقية الخطيرة، والأمراض الصعبة التي يصاب بها الجنين.

واستمر النقاش، حيث صادقت الحكومة برئاسة عبد الإله بنكيران على مشروع قانون تمهيدا لإقراره، غير أن هذا المشروع جمد إلى يومنا هذا.

ومن جانبها، ترافعت بعض فعاليات المجتمع المدني[1] ونشرت تقارير[2] حول ظاهرة الإجهاض بالمغرب. بالموازاة مع إعراب ممثلي الأحزاب السياسية وبعض الفعاليات الدينية، وممثلي المجتمع المدني عن مواقف متناقضة، بعضها معارض لتعديل القانون والبعض الآخر مؤيد له.

لكن بعيدا عن هذا الجدل تشير معطيات ميدانية وإحصائيات رسمية من مؤسسات المجتمع المدني، إلى انتشار واسع لظاهرة الإجهاض السري كواقع اجتماعي يفرض نفسه داخل المجتمع المغربي. كما تفيد شهادات حية استقيناها من معنيات بالموضوع إلى خطورة الإجهاض السري، سواء كان طبيا أم تقليديا. وهو ما يجعل الترافع من أجل تعديل الفصول التي تجرم الإجهاض والدعوة إلى وضع تشريعات تلائم القوانين الدولية، وتحافظ على حقوق الإنسان المتمثلة في حرية الجسد كحرية فردي أمرا ملحا اليوم.

الإجهاض: أرقام ملفتة

أنجزت بعض فعاليات المجتمع المدني مجموعة من الإحصائات عن الإجهاض السري في المغرب. وحسب الأرقام المقدمة من طرف الجمعية المغربية لمكافحة الإجهاض السري (AMALC) تتراوح حالات الإجهاض ما بين 400 و800 عملية في اليوم. ويشير الطبيب شفيق الشرايبي، وهو رئيس الجمعية، إلى أنه "يتم إجراء ما يقرب من 800 عملية إجهاض سرية كل يوم في المغرب، منها 600 حالة طبية و200 حالة غير طبية" (تقرير AMLAC)[3].

ويشير التقرير الذي أنجزته جمعية إنصاف INSAF إلى أن 36٪ من الأطفال المولودين من أصل 5040 حالة حمل خارج نطاق الزواج تم تحديدها خلال الفترة 1996-2002 كان من الممكن التخلي عنها، وأن وأد الأطفال سيمثل أكثر من 60٪ من الجرائم التي تسببها النساء بحسب مصادر الشرطة، وقد سجلت

[1] من أبرز الجمعيات الناشطة في هذا المجال "جمعية محاربة الإجهاض السري بالمغرب"، برئاسة شفيق الشرايبي، وهو طبيب مغربي متخصص في أمراض النساء والتوليد.

[2] تظهر ما بين الفينة والأخرى تقارير إعلامية حول الإجهاض السري وتزايده في المغرب. انظر على سبيل المثال:
https://cutt.ly/tBzYU5I
https://cutt.ly/1BzYSAI

[3] معلومات عن تقرير الجمعية في موقع الرسمي للجمعية على : https://amlac.org.ma (تاريخ الزيارة 04/06/2022)

الجمعية المغربية لتنظيم الأسرة ازيد من 200 حالة إجهاض يوميا (تقرير جمعية AMPF)[4].

وفي نفس المنحى، تكشف الجمعية المغربية لليتيم، أن غياب قانون يسمح بالإجهاض في المغرب، يتسبب في التخلي عن 24 طفل يوميا، جاؤوا نتيجة حمل غير مرغوب فيه، أو ظروف صعبة تعيشها الأم، بمعدل 8640 طفل سنويا، وتتوقع الجمعية المغربية لليتيم أن يصل الرقم إلى 241 ألف و920 طفل في أفق 2030.

وبخصوص المعطيات الواردة من الجهات الرسمية، جاء في تقرير لرئاسة النيابة العامة أن مجموع الأطفال المتخلى عنهم سنة 2019 بلغ 2449 طفلا، وفي دراسة ميدانية تبين أنه من بين 2696 حالة حمل تم إحصاؤها في هذه الدراسة هناك 8.6٪ من النساء قمن بالإجهاض السري، وتبين أن النساء دون سن 35 أقل ميلًا للإجهاض مقارنة بالنساء فوق 35 عامًا.).

وبالرغم من عدم وجود معطيات وافية عن الموضوع، بالنظر إلى حساسيته، إلا أن هذه الأرقام تكشف أن الإجهاض هو واقع اجتماعي مسكوت عنه، بينما ظل القانون في تفاوت تام مع الظاهرة، وبقي مكتفيا بتجريمها رغم أن وظيفة القانون الأساسية هي التلاؤم مع المستجدات والوقائع الاجتماعية المتغيرة.

الاجهاض السري كحل للحمل الغير مرغوب فيه وتداعياته على صحة النساء والفتيات

في إطار المقابلات التي أجريناها مع عدد من النساء اللواتي سبق لهن الإجهاض، كشفت المستجوبات أن المرأة الحامل خارج الاطار المسموح به قانونيا تعيش جحيما حقيقيا. فالحامل خارج إطار الزواج غالبا ما تضطر الى القيام بالاجهاض لكون استمرار حياة الجنين في بطنها يشكل تهديدا لاستقرارها وسلامتها في حال علم أهلها وأقاربها بذلك، كما يمكن أن يشكل ميلاده عبئا اجتماعيا وأخلاقيا واقتصاديا.

يمارس المجتمع بدعم من قانون تجريم الاجهاض رقابة صارمة على جسد الأنثى في إطار تمثل معين لمجتمع الأخلاق والعفة والشرف، وهو ما يرغم الفتاة على المجازفة بحياتها وسلامتها الجسدية والصحية، لاجئة للإجهاض غير الآمن في أغلب الأحيان، باعتباره سبيلَ خلاصٍ من ورطة حمل غير مرغوب فيه، وغير مقبول اجتماعيا، وطوق نجاة من الوصم بالعار.

وأمام وجود تجريم قانوني صريح للاجهاض تحرص المعنية بالأمر إلى اللجوء للاجهاض السري. وقد صرحت إحدى المبحوثات وهي طالبة جامعية بمدينة مراكش **(10/05/2022)** تنتمي إلى العالم القروي، عندما سألناها عن علم عائلتها بخضوعها للإجهاض قائلة : **" لا أستطيع إخبار أهلي لأنني أخاف أن تكون وصمة عار عليهم، خصوصا أنني أنتمي إلى العالم القروي، وعائلتي أناس بسطاء لا يستحقون مني تدنيس سمعتهم مع أهل القرية"[5]**. ويشكل التخلص من الحمل الطريقة الوحيدة الكفيلة بتجاوز المحنة واسترجاع " الشرف المفقود" حسب تعبير إحدى المستجوبات.

[4] معلومات عن تقرير الجمعية في موقع الرسمي للجمعية على : https://www.ampf.org.ma (تاريخ الزيارة 02/06/2022)

[5] لا مقلتهاش لهم ومغاديش نقولها ليهم حيت مبغيت نتحاشم معاهم داكشي درتوا بسرية خصوصا عائلتي ناس دراوش ميستحقوش أنني نقهرهم ونحشمهم مع ناس دوار

ويمكن الاستعانة بحالة سلمى (اسم مستعار)[6] المنحدرة من الدار البيضاء ، والتي عاشت تجربة الإجهاض السري في سن 19 سنة، بعدما وجدت نفسها حاملا خارج إطار الزواج، وأمام رفض والد الطفل تحمل مسؤوليته القانونية والأخلاقية في الاعتراف بالطفل وتربيته، لم تجد بدا من الإجهاض، كحل كي لا يولد الطفل في وضعية اجتماعية صعبة. حيث لجأت في الأول إلى أطباء متخصصين لكن التكلفة المالية للعملية كانت غالية، بالإضافة إلى رفضهم القيام بالعملية بسببجريم المساعدة على الإجهاض أيضا، ما جعل الأمر صعبا، خصوصا أنها تعيش وضعية هشة، وهو ما جعلها في نهاية المطاف تلجأ إلى الطرق التقليدية لإيقاف حملها، مستعينة بصديقة لها لهذا الغرض. وعن تفاصيل التجربة، قامت سلمى بتناول نوع من الأعشاب تُسْهم في إسقاط الجنين، الشيء الذي لم يتحمله جسدها، ونتج عنه مضاعفات كادت تودي بحياتها على حد قولها.

أما كريم (اسم مستعار)[7] وهو من مدينة القنيطرة، عاش تجربة إجهاض قامت بها رفيقته. حيث كانت لكريم ذو 24 سنة علاقة جنسية مع فتاة نتج عنها حمل غير مرغوب فيه حسب قوله، فقرر زيارة طبيب مختص من أجل إخضاع رفيقته لعملية الإجهاض السري، لم تتقبل رفيقته الأمر في البداية، وكانت متوجسة من خطورة العملية، إلا أن إصرار كريم ورفضه تحمل مسؤولية الطفل في سن مبكرة ، جعلها تذعن في النهاية. زار كريم ورفيقته طبيبا مختصا في التوليد عن طريق وساطة من صديقه، والذي طلب مبلغ 5000 درهم من أجل العملية، كماأخبرهم أن الثمن قابل للزيادة بزيادة مدة الحمل، ويمكن أن يصل إلى 20 ألف درهم.

وتفيد المقابلات التي أجريناها أن العبء الأكبر والمباشر تتحمله النساء خاصة الموجودات في حالة هشاشة في حال لم ينجحن في إيقاف الحمل أو اجهاضه، وتكون له تداعيات على المستوى الصحي والاجتماعي وكذا الاقتصادي، ، ثم المصير المجهول للطفل الذي غالبا ما يكون التخلي عنه درءًا لوصم الأم العازبة.

ومن جهة أخرى، تفيد الحالات المستجوبة بانتشار نوع من الاقتصاد السري الغير مشروع والناتج عن تكاليف عمليات الإجهاض السري، وما يرافقها من خطر الموت نتيجة الظروف الصحية غير الملائمة الذي تتم فيه العمليات مما يشكل تهديدا لسلامة النساء وحياتهن.

قانون تجريم الإجهاض في مواجهة حرية الجسد

تواجه المرأة التي تجهض نفسها حسب القانون الجنائي المغربي الحالي، حكما بالسجن من ستة أشهر إلى سنتين. وهو ما يلقى مساندة من التيارات المحافظة باعتباره **"حقا للحفاظ على الحياة"**، في مقابل ذلك هناك من يعتبره **"مساس بالحريات الفردية وخاصة حرية الجسد"** ويطالب بإلغائه.وبين "الحق في الحياة" و"حرية الجسد" يطرح النقاش الذي يبقى مفتوحًا، فعلى المستوى الديني ليس هناك إجماع على أن الإجهاض هو خرق للحق في الحياة، حيث تعتبر العديد من المذاهب الإسلامية (الشافعي – الحنبلي، الحنفي)- **باستثناء المذهب المالكي** - أنه يجوز الإجهاض في 120 يوم الأولى بالأخص عند وجود دواعي صحية، لكن السؤال المطروح هنا: ألا يحق للمرأة الإجهاض في ظل غياب الدواعي التي تجيز ذلك؟ **وهل تؤخذ**

[6] تم الاستعانة بمقابلات سابقة من برامج وثائقية مسجلة على موقع اليوتيوب، https://www.youtube.com/watch?v=_CjD-vMgthg (تاريخ المشاهدة 12/06/2022)

[7] نفسه

الصحة النفسية للمرأة بعين الاعتبار عند الحديث عن الدواعي الصحية؟

هناك نقاش اليوم في المغرب حول توسيع الحالات التي يجوز فيها للمرأة الإجهاض والتي تم تحديدها في ثلاثة حالات. هذا النقاش اعتبره حقوقيون خطوة أولى في الطريق نحو ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان والمرتبطة بحرية الجسد كحرية فردية، لكن رغم ذلك يبقى القانون الحالي أو حتى مشروع القانون الذي تعده لجنة مكلفة من طرف الملك، قانونا قاصرا لازال لم يرقَ بعد إلى تطلعات المواثيق الدولية التي وقعها المغرب حول حقوق الإنسان.

وما يمكن التأكد عليه هو أن موضوع الإجهاض هو نقاش عالمي، له مؤيدون كما له معارضون، ولكل دفوعاته في الطرح الذي يتبناه. لكن في إطار حرية الجسد يبقى قانون تجريم الإجهاض عائقا امام حرية الفرد في التصرف في جسده، ولعلفلمانع من إلغاء هذا القانون في المغرب يتمثل في البعد الاجتماعي للإجهاض،حيث يرتبط بالوصم الاجتماعي و"بالانحلال الأخلاقي" أكثر ما يرتبط بما هو قانوني أو صحي، وإذا خرجنا من هذين البعدين: ألا يحق للمرأة المتزوجة أن تقوم بعملية الإجهاض في إطار تحديد النسل وهيكلة الأسرة؟

إن الحق في الإنجاب أو الإجهاض هو حق من حقوق النساء في التصرف في أجسادهن وحياتهن الجنسية، وهو مدخل هام لتحقيق المساواة بين النساء والرجال في هذه الحرية، وبناء مبادئ العدالة الاجتماعية والديمقراطية داخل المجتمع.

خاتمة وتوصيات:

تكشف النقاشات العمومية حول الإجهاض على أن المغرب يشق طريقه نحو ترسيخ قانون الحريات الفردية، لكن هذا الهدف ما يزال صعب التحقيق مع وجود تيارات معارضة لهذه الحريات "تيارات محافظة، إسلامية..." ومع وجود فصول واضحة في القانون الجنائي تجرم عمليات الإجهاض دون سند قانوني وطبي. وبالرغم من أن الإجهاض السري في المغرب يعتبر ظاهرة شائعة بكل ما يترتب على ذلك من مخاطر على صحة النساء والفتيات إلا أنه لا توجد جرأة كافية لطرح الموضوع من قبل المؤسسات الرسمية ومؤسسات التنشئة الاجتماعية لإيجاد حل لا يتعارض وحرية المرأة في جسدها من جهة ويضمن ممارسة طبية امنة لعملية الإجهاض حفاظا على صحة المرأة من جهة أخروهذا لن يتأتى إلا من خلال إصلاحات تشريعية وقانونية.

ومن خلال هذه الورقة نوصي ب:

- تبني مشروع إصلاح القانون الجنائي في شقه المرتبط بالحريات الفردية، والتي صارت اليوم أكثر إلحاحا من أي وقت مضى، من أجل تحقيق عدالة اجتماعية، سيما ما يتعلق بالإجهاض، تعديل التشريعات الوطنية التي تقف في مواجهة مئات عمليات الإجهاض السرية التي تتم في المغرب في ظروف صحية غير امنة.
- إلغاء الفصول من 449 إلى 458 من القانون الجنائي المغربي والتي تجرم الإجهاض في المغرب.
- ضرورة انسجام التشريعات الوطنية مع توصيات اللجنة الأممية لحقوق الانسان الموجهة للمغرب.
- ضرورة انخراط مؤسسات التنشئة الاجتماعية في حملات التوعية والوقاية وتبسيط المعرفة العلمية والأخلاقية والصحية.

المراجع المعتمدة:

- عبد الصمد الديالمي سوسيولوجيا الجنسانية العربية دار الطليعة للطباعة والنشر بيروت الطبعة الأولى 2009.
- الرجواني عصام (إعداد وتنسيق)، "الإجهاض بين الحق في الحياة وحرية التصرف في الجسد"، منشورات المركز المغربي للدراسات والأبحاث المعاصرة، الرباط، طوب بريس، الطبعة الأولى (2015).
- محمد حنين، "الحركة النسوية وعسر التحوّل الديمقراطي بالمغرب: جدل الإجهاض نموذجا"، إنسانيات، 2016.
- محمد الحامدي، "مقدمة في سوسيولوجيا الجسد: تقاطع الثقافات وتنازع الهويات"، مجلة إضافات، العدد 20، 2017.
- الإجهاض في التشريع الجنائي المغربي، للباحثين هشام السفاف، الحسين شكور... ماستر أحكام الأسرة في الفقه والقانون، كلية الشريعة، جامعة ابن زهر، أكادير ، د ت ، د س ، مقال منشور بموقع المكتبة القانونية ، www.bibliotdroit.com تاريخ الزيارة، 2022/06/12.
- BAKASS Fatima, CHAKER Aziz, FAZOUANE Abdesselam, 2009, L'avortement au Maroc. Essai de mesure et recherche de déterminants, in C GOURBIN ed. Santé de la reproduction au Nord et au Sud, Actes de la Chaire Quetelet 2004, Louvain-la-Neuve, Les Presses Universitaires de Louvain.
- Marc-Éric Gruénais, « La publicisation du débat sur l'avortement au Maroc. L'État marocain en action », L'Année du Maghreb, 17 2017, 219-234.
- H. Souktani, « Avortement au Maroc. Quelles dispositions pénales ? », Doctinews, n°81, décembre 2013.
- « Maroc : El Othmani, numéro deux du PJD, relance le débat sur l'avortement », Jeune Afrique, 4 mars 2015.

جيل

شباب · تأثير · ريادة

"جيل" للشباب الباحث الريادي برنامج أطلقته منصات للأبحاث والدراسات الاجتماعية، يهدف إلى تأهيل واستكمال تكوين عدد من الباحثين الشباب في مجال العلوم الإنسانية من أجل تعزيز قدراتهم البحثية المتعلقة بتقنيات البحث النظري والميداني و تحليل المعطيات الأمبريقية في احترام تام للمقاربات العلمية وتقديمها للرأي العام وصناع القرار بما يخدم إيجابا القضايا المجتمعية الكبرى من عقلنة، وتنمية، وديمقراطية وحرية.

www.jil.menassat.org